



حماية رأس المال في التأمين التكافلي:
الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي نموذجًا

إعداد

معاذ مصطفى علي سعيد مكرد العفوري

بمحة متطلب مقدم لنيل درجة الماجستير في معارف الوحي والتراث

قسم الفقه وأصول الفقه

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

مايو ٢٠١٨م

ملخص البحث

تهدف هذه الدراسة إلى إيضاح مفهوم التأمين التكافلي ومشروعيته في الإسلام، وبيان أساليب حماية رأس المال، ومدى الفرق بينه وبين الضمان، إضافة إلى تقييم طرق ووسائل الحماية لدى الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي، حيث تواجه هذه الشركة وغيرها من شركات التأمين الإسلامي عديدًا من المشاكل المتمثلة بحماية رؤوس أموال المشتركين والمساهمين على حدٍ سواء، وتوفير أوعية استثمارية سليمة خالية من كل محذور شرعي، وبما أنّ لهذا الموضوع الحساس أهمية بالغة في أوساط الساحة الاقتصادية الإسلامية، وكونه يتطلّب مزيدًا من البحث والدراسة، شرع الباحث بدراسته دراسةً فقهية اقتصادية، مبررًا جل ما لديه من مناهج علمية مكنته للوصول إلى نتائج مجدية، كالمنهج الاستقرائي والذي من خلاله استقرّر الباحث جميع المعلومات من الكتب الفقهية، والاقتصادية، والرسائل العلمية، والبحوث المنشورة، وكذلك المنهج التحليلي حيث استطاع الباحث بواسطته تحليل طرق وأساليب الحماية بشكلٍ عام، وفي الشركة المتناول دراستها بشكلٍ خاص، كما مكنه أيضًا من تحليل المؤشرات المالية لدى إنجازات قطاع التأمين والأقساط المكتتبة، والفائض التأميني للشركة، بالإضافة إلى الدراسة الميدانية وهي الأهم من بين جميع المناهج السابقة، حيث استخدم الباحث بعض الأدوات للحصول على معلومات دقيقة ومهمة بالنسبة لبحثه هذا. كالمقابلة، والتواصل مع أفراد من أعضاء الشركة في هيئة حماية رأس المال، المتمثلة بالمدير المالي والتنفيذي للشركة، حتى توصل الباحث إلى أنّ الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي تعتمد في الدرجة الأولى لحماية رأس مالها، وإدارة استثماراتها على الحماية العقدية وبالأخص الجمع بين (المضاربة مع الوكالة بأجر)، ويأتي بعد ذلك القرض الحسن، ومن ثمّ شركات إعادة التأمين، وفي ضوء ما استنتجه الباحث من الدراسة، فقد أوصى بعدة توصيات ومقترحات مذيّلة في خاتمة البحث.

ABSTRACT

This study aims to clarify the meaning of takaful and its legitimacy from the Islamic perspective. In addition, the researcher also aims to explain capital protection methodologies of takaful, as well as to differentiate between capital protection and capital guarantee. Moreover, the research also analyses the capital protection methodology as practiced by the Yemen Islamic Insurance Company in facing various issues related to shareholder and policyholder capital with the objective to suggest Shariah compliant investment. This topic is considered a topic that needs further research because it is related to contemporary Islamic issues. Therefore, the researcher will study the issue from Islamic perspective. To achieve these objectives, the researcher depends on the inductive method to get information from related literature, as well as the analytical method to analyse capital protection methodologies applied by the Yemen Islamic Insurance Company. This will enable the researcher to analyse the financial indicators relating to the performance of Takaful operators, the underwriting process and the surplus of the company. More importantly, it also depends on the field study to obtain required information by conducting interviews with the related officers from the capital protection committee. The research finds that the Yemen Islamic Insurance Company highly relies on contractual capital protection such as mudharabah and wakalah bi al-ajri, as well as qard hasan which is followed by re-takaful. The researcher also suggests a few recommendations at the end of this thesis.

APPROVAL PAGE

I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion; it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Uşūl al-Fiqh).

.....
Mohamad Sabri Zakaria
Supervisor

I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Uşūl al-Fiqh).

.....
Mohd. Fuad Md. Sawari
Examiner

This dissertation was submitted to the Department of Fiqh and Uşūl al-Fiqh and is accepted as a fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Uşūl al-Fiqh).

.....
Abdul Bari Awang
Head, Department of Fiqh and Uşūl
al-Fiqh.

This dissertation was submitted to the Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences and is accepted as a fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Uşūl al-Fiqh).

.....
Mohammad Abdul Quayum
Dean, Kulliyah of Islamic
Revealed Knowledge and Human
Sciences

DECLARATION

I hereby declare that this dissertation is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Muaadh Mustafa Ali AL-Afuri.

Signature:

Date:

الجامعة الإسلامية العالمية-ماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٨م محفوظة ل: معاذ مصطفى علي سعيد مكرد العفوري

حماية رأس المال في التأمين التكافلي: الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي

نموذجاً

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

- ١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
- ٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
- ٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكاتب الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
- ٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغيير العنوان.
- ٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبيين به.

أكد هذا الإقرار: معاذ مصطفى علي سعيد مكرد العفوري

التوقيع:

التاريخ:

إلى كل من كان سندًا وعاونًا لي في مسيرتي العلمية والعملية إلى من أضاء لي الدرب حتى بلغت آخره إلى والدي العزيز وأمي الحنونة اللذين لا يمكن للكلمات أن توفي حقهما و لا يمكن للأرقام أن تحصي فضلهما عليّ، أدامهما الله لي ذخراً وعاونًا، وإلى زوجتي الحبيبة التي شاطرتني أعباء هذه الرحلة وكان من نصيبها الشطر الأكبر ولم توحى بتدمرٍ قط، والتي ما تعثرت يومًا إلا وكانت سببًا في نهوضي، وإلى كل من ساهم في إتمام هذه الدراسة وقدم لي العون ولم ييخل بمد يد المساعدة أهدي لكم هذا العمل المتواضع ولكم مني خالص الود والتقدير.

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد.
فإني أشكر الله تعالى على توفيقه وكرمه حيث أتاح لي إنجاز هذا العمل بفضلته، فله
الحمد أولاً وآخراً. وامتنالاً لقول نبيه الكريم ﷺ "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"، أتقدم
بجزيل الشكر والتقدير والعرفان إلى:

فضيلة الدكتور/ **صبري زكريا** الأستاذ المشارك في قسم الفقه والأصول في الجامعة
العالمية الإسلامية الماليزية الذي أشرف على هذه الدراسة، وقد أفادني كثيراً في إشرافه
وتوجيهاته سائلاً المولى عز وجل أن ينفع به وتوجيهاته وخبراته المشتغلين بالعلم وأن يجزيه عنا
خير الجزاء.

كما أقدم خالص شكري لأستاذي القدير الدكتور/ **حسام الدين الصيفي**، الذي
كان عوناً وسنداً لي في إتمام هذه الدراسة، وقد استفدت كثيراً من خبرته الواسعة في شتى
المجالات، فأسأل من الله أن يبارك فيه وفي جهوده الجبارة في خدمة العلم وطلابه فجزاه الله
عن ذلك كل خير.

ولا أنسى جل الشكر والتقدير **لوالدي وإخوتي وزوجتي** الذين لم تمنعهم الظروف
القاسية التي يعيشونها في بلدي الحبيب الذي اثخنه جراح الحروب من تعاؤهم معي في جمع
المعلومات وإجراء المقابلات مع مدراء وأعضاء الشركة الإسلامية اليمنية للتأمين التكافلي، ولم
يكلوا يوماً من حسن النصيحة والحث على إتمام هذا المشروع فأسأل من الله أن يجزيهم الجنة
بذلك، والشكر موصول لكل الذين كانت لهم أياد بيضاء في إنجاح سير مهمة الباحث في
دراسته هذه وأقول لهم جزاكم الله خيراً على ما قدمتموه وبارك فيكم وفي جهودكم.

¹ الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى
الباي الحلبي، ط. ٢، ١٩٧٥م)، رقم الحديث: ١٩٥٤، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك. حديث صحيح.

فهرس محتويات البحث

ب	ملخص البحث
ج	ملخص البحث باللغة الانجليزية
د	صفحة القبول
هـ	صفحة التصريح
و	صفحة الإقرار بحقوق الطبع
ز	الإهداء
ح	الشكر والتقدير
١	الفصل الأول: خطة البحث وهيكله العام
١	المقدمة
٢	مشكلة البحث
٣	أسئلة البحث
٣	أهداف البحث
٣	أهمية البحث
٤	حدود البحث
٤	مناهج البحث
٥	الدراسات السابقة
١١	الفصل الثاني: مفهوم التأمين التكافلي ونشأته ومشروعيته في الإسلام
١٢	المبحث الأول: تعريف التأمين التكافلي لغةً واصطلاحًا
١٥	المطلب الأول: تعريف التكافل لغةً واصطلاحًا
٢٣	المطلب الثاني: مسميات التأمين الإسلامي

المطلب الثالث: مبادئ التأمين التكافلي .	٢٤
المطلب الرابع: أنواع التأمين التكافلي .	٢٥
المطلب الخامس: خصائص التأمين التكافلي .	٢٨
المبحث الثاني: نشأة وتطور التأمين التكافلي .	٢٩
المطلب الأول: نشأة التأمين من حيث المبدأ .	٣٠
المطلب الثاني: نشأة شركات التأمين التكافلي الإسلامي وتطورها .	٣٢
المبحث الثالث: مشروعية التأمين التكافلي .	٣٥
المطلب الأول: تأصيل التأمين التكافلي من القرآن والسنة .	٣٥
المطلب الثاني: حكم التأمين التعاوني .	٣٩
الفرع الأول: المميزون للتأمين التكافلي .	٤٠
الفرع الثاني: المانعون للتأمين التكافلي .	٥٢
المطلب الثالث: الشبهات التي أثرت حول جواز التأمين التكافلي .	٥٦

الفصل الثالث: حماية رأس المال مفهومه وأساليبه وأحكامه ٧٣

المبحث الأول: مفهوم حماية رأس المال والفرق بينه وبين الضمان .	٧٥
المطلب الأول: التأصيل الشرعي لحماية رأس المال .	٧٧
المطلب الثاني: تعريف الضمان في اللغة والاصطلاح .	٧٩
المطلب الثالث: التأصيل الشرعي للضمان .	٨٢
المطلب الرابع: العلاقة بين حماية رأس المال وضمانه .	٨٤
المبحث الثاني: مفهوم المخاطر وعلاقتها بالاستثمار .	٨٤
المطلب الأول: تعريف المخاطر لغة واصطلاحًا .	٨٤
الفرع الأول: أقسام المخاطر من حيث الجواز وعدمه .	٨٥
الفرع الثاني: أنواع المخاطر وأشكالها .	٨٨
المطلب الثاني: مفهوم الاستثمار في اللغة والاصطلاح .	٩١
المطلب الثالث: علاقة المخاطر بالاستثمار .	٩٢

المبحث الثالث: أساليب حماية رأس المال والتأصيل الشرعي لها.	٩٣
المطلب الأول: حماية رأس المال بطرق ينتج عنها تضمين مدير	
الاستثمار.	٩٦
الفرع الأول: اشتراط ضمان رأس المال على مدير الاستثمار.	٩٦
الفرع الثاني: المضاربة مع إقراض معظم المال لمدير الاستثمار.	٩٨
الفرع الثالث: التزام المدير بشراء الوحدات الاستثمارية أو أصول	
الصكوك بقيمتها الاسمية.	١٠١
الفرع الرابع: الوعود المتبادلة للتحوط من تذبذب القيمة السوقية.	١٠٢
المطلب الثاني: الحماية التعاونية لرأس المال.	١٠٣
الفرع الأول: التأمين التكافلي على الاستثمار والتمويل.	١٠٣
الفرع الثاني: الحماية من طرف ثالث.	١٠٥
الفرع الرابع: الحماية بتكوين احتياطات مخاطر الاستثمار.	١٠٩
الفرع الخامس: تطوع العامل بالضمان.	١١١
الفرع السادس: إقراض المدير للصندوق في حال العجز.	١١١
المطلب الثالث: الحماية العقدية.	١١٢
الفرع الأول: الحماية بعقود المراجعة.	١١٣
الفرع الثاني: الإجارة مع الوعد بالتمليك.	١١٥
الفرع الثالث: الحماية بالمشاركة مع الإجارة ثم التمليك.	١٢٢
الفرع الرابع: الحماية في عقود السلم والاستصناع.	١٢٣
المطلب الرابع: التداول اليومي المبرمج.	١٢٨

الفصل الرابع: طرق وأساليب الحماية لدى الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين

التكافلي عرض ودراسة.	١٣١
المبحث الأول: نشأة وتطور الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي.	١٣٢

- المطلب الأول: الشركات الاعضاء في الاتحاد اليمني للتأمين هي
بموجب التالي: ١٣٤
- المطلب الثاني: نبذة مختصرة عن الشركة الإسلامية اليمنية للتأمين
التكافلي: ١٣٤
- المطلب الثالث: رؤية الشركة والتي تهدف إلى أن تكون. ١٣٥
- المطلب الرابع: قيم ومبادئ الشركة. ١٣٥
- المطلب الخامس: أسس وقواعد للتأمين التكافلي تحرص الشركة على
تطبيقها وهي: ١٣٦
- المطلب السادس: طريقة إدارة الشركة للتأمين التكافلي. ١٣٧
- المطلب السابع: الهيئة الشرعية لدى الشركة الإسلامية اليمنية للتأمين
التكافلي: ١٣٨
- المطلب الثامن: أنواع التأمينات التي تقوم بتغطيتها الشركة. ١٣٩
- الفرع الأول: التأمين البحري ويشمل: ١٣٩
- الفرع الثاني: تأمين المحركات والمركبات ويشمل هذا النوع من
التأمين: ١٣٩
- الفرع الثالث: تأمين الحريق والأخطار الإضافية ويغطي هذا النوع
من التأمين: ١٣٩
- الفرع الرابع: التأمين الهندسي هو الأفضل ويشمل هذا النوع من
التأمين: ١٤٠
- الفرع الخامس: تأمينات الحوادث العامة وهذه التأمينات تشمل: ١٤٠
- الفرع السادس: تأمين التكافل العائلي وينقسم هذا النوع من
التأمين إلى قسمين: ١٤٠
- الفرع السابع: تأمين المنازل السكنية ومحتوياتها ويغطي هذا
التأمين ما يلي: ١٤١
- المطلب التاسع: شركات الإعادة المتعاقدة معها: ١٤١

المبحث الثاني: أساليب الحماية في الشركة الإسلامية اليمنية للتأمين	
التكافلي وتطبيقاتها.....	١٤٢
المطلب الأول: الحماية العقدية:	١٤٢
الفرع الأول: نموذج الوكالة بأجر معلوم:	١٤٢
الفرع الثاني: نموذج المضاربة:	١٤٣
الفرع الثالث: النموذج المختلط:	١٤٥
المطلب الثاني: القرض الحسن:	١٤٥
المطلب الثالث: شركات إعادة التأمين:	١٤٥
المبحث الثالث: نجاحات حققتها الشركة الإسلامية اليمنية خلال مسيرتها	
التأمينية	١٤٧
المطلب الأول: نسبة الأقساط المكتتبة:	١٤٨
المطلب الثاني: توزيع الفائض التأميني في الشركة:	١٤٨
المطلب الثالث: المميزات التي ساهمت في ازدهار الشركة:	١٤٩
المطلب الرابع: تحديات ومخاطر ظهر أثرها على سير العملية التأمينية	
لدى الشركة الإسلامية وغيرها في اليمن:	١٥٠
خاتمة بأهم النتائج والتوصيات	١٥٢
التوصيات والمقترحات	١٥٤
قائمة المصادر والمراجع	١٥٦
الملاحق	١٧١

الفصل الأول

خطة البحث وهيكله العام

المقدمة

الحمد لله المتكفل بخلقه في الدنيا، والمؤمن لمن خافه واتقاه في الآخرة، الأمر بالتعاون والناهي عن التخادل، القائل في كتابه المبين «وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» (سورة المائدة: ٢). والقائل «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» (سورة الحج: ٧٧) والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين، محمد ابن عبد الله الصادق الأمين القائل في حديثه الشريف (أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا أشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما) فهو من أوصى بعد المولى تبارك وتعالى بالتكافل ورغب فيه، فصلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

مما لا شك فيه أنَّ حفظ المال يعد مقصدًا من مقاصد الشريعة الهامة، فهو المادة الفريدة التي يمكن من خلاله تلبية كل ما يحتاجه الفرد من متطلبات الحياة، وبدونه تكون الحياة صعبة للغاية، ولهذا جُبل الإنسان بفطرته على السعي وراءه لتحصيله وجمعه والحفاظ عليه وحمايته مما يتعرض له من مخاطر وآفات، وقد ورد لفظ (المال) في القرآن الكريم ٨٦ مرة، مفردًا وجمعًا، معرفًا ونكرةً، وفي ذلك دليل على الاهتمام القرآني الشديد بالمال، والنظرة الإسلامية الخاصة إلى ما يعتبر اليوم عصب الحياة وقوامها. قال تعالى: «وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا» (سورة النساء: ٥) قال ابن كثير: "قيامًا" أي: تقوم بها

١ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، (بيروت: دار طوق النجاة، ط ١، ٤٢٢ هـ). رقم الحديث ٦٠٠٥، ج ٨. ص ٩، باب فضل من يعول يتيماً.

معاشهم من التجارات وغيرها.^٢ ولم يتوقف اهتمام الإسلام بقضية المال عند اعتباره مقصدًا من مقاصد الشريعة الإسلامية الضرورية التي لا تقوم الحياة ولا تستقيم إلا بها، بل وضع من التشريعات ما يضبط وسائل إيجاد المال

وتحصيله من الانحراف، وما يحفظ بقاء المال واستمراره من التعدي أو الضياع، ومن هذا المنطلق بدأ الباحث بالاهتمام بهذا الجانب متناولاً إياه في قضية رائجة لطالما خالطها كثير من الاشتباه لدى شركات التأمين التكافلي، وهي ((حماية رأس المال في هذه الشركات وتطبيقاتها)) والتي تتم بعدة مراحل تلجأ معظم شركات التأمين التكافلي إذا اقتضت الحاجة إليها، مجيباً في ذلك على العديد من الأسئلة التي تدور في خاطره، عن حكم حماية رأس المال، وهل الأساليب المتبعة في حمايته مشروعة أم لا؟، وسيسلط الباحث الضوء في بحثه هذا على (الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي بدراسة فقهية تحليلية) راجياً من الله القبول وبلوغ السؤل وتحقيق كل مأمول، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

مشكلة البحث

بعد صدور القرارات والفتاوى من قبل مجامع الفقه الإسلامية وهيئات الاقتصاد الإسلامي بتحريم التأمين التجاري، شرع الفقهاء والاقتصاديون لإنشاء البديل المناسب، وهو شركات التأمين التكافلي، القائمة على التبرع ومقاسمة الأخطار على أساس شرعي خالي من المقامرة والمعاوضة والربا، إلا أنّ هذه الشركات واجهت العديد من المشاكل والمعوقات والتي لا زالت تعاني منها إلى اليوم ولعل أبرز هذه المشاكل تكمن غالباً في حماية رأس المال من المخاطر وإدارتها لدى شركات التأمين التكافلي، وقد حثت أكثر المؤسسات والهيئات الاقتصادية الإسلامية على بذل مزيد من الجهد في البحث والتقصي للخروج من هذه الإشكالات ببدائل موافقة للشريعة الإسلامية، كما جاء في نشرة الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي حول التحديات والصعوبات التي تواجه شركات التأمين الإسلامية، وفي مقدمتها، "سعي الدول المتقدمة أو النامية على السواء دوماً إلى تحقيق التنمية الاقتصادية لمجتمعاتها

^٢ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ٢٠١٤هـ - ١٩٩٩م)، ج ٢، ص ٢١٤، للمحقق: سامي بن محمد سلامة.

وذلك بالمحافظة على رؤوس الأموال واستثمارها بإيجاد أوعية استثمارية سليمة^٣. ولا تتم المحافظة على رؤوس الأموال إلا بتوفير أساليب الحماية لها، المتطابقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وسيعمل الباحث جاهداً بعون الله تعالى، على بيان الطرق والأساليب لحماية رأس المال ومدى مشروعيتها في الفقه الإسلامي، على وجه العموم وفي الشركة المتناول دراستها على وجه الخصوص. والله ولي الهداية والتوفيق.

أسئلة البحث

١. ما مفهوم التأمين التكافلي وما أحكامه ومشروعيته في الإسلام؟
٢. ما المقصود بأساليب حماية رأس المال وما الفرق بينه وبين الضمان وما هو التأصيل الشرعي لهما؟
٣. ماهي الطرق والأساليب لحماية رأس المال في الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي وكيف يتم تطبيقها؟

أهداف البحث

١. التعريف بمفهوم التأمين التكافلي ومشروعيته في الإسلام.
٢. توضيح مفهوم وأحكام حماية رأس المال وبيان الفرق بينه وبين الضمان.
٣. بيان طرق ووسائل حماية رأس المال في الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي.

أهمية البحث

تتمحور أهمية البحث في موضوعه الذي يتناول عنصراً أساسياً في حياة المجتمع المسلم الذي ينطلق من قاعدة قوله ﷺ (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ: مَثَلُ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ: تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى)^٤ ألا وهو التكافل والتعاون

^٣ الموقع الرسمي، للشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي، الاسترجاع في ٢/أبريل/٢٠١٦م، من <http://www.yiic.co/index.php?lang=ar>

^٤ مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، صحيح مسلم. (بيروت: دار الجيل ودار الأفق الجديدة، ط٤، ١٩٩٩م)، ج٨، ص٢٠، رقم الحديث ٦٧٥١ باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

والذي إن تحقق كما هو بالمعنى المراد في الحديث، لعاش الناس في سعادة وآمان على مدى الأزمان.

وتتجلى أهمية البحث في النقاط التالية، والتي يأمل الباحث الوصول إليها:

- (١) إفادة شركات التأمين التكافلي وخصوصاً، (الشركة الإسلامية اليمنية للتأمين التكافلي من خلال إبراز النتائج وتقييم واقعهم العملي).
- (٢) إفادة الهيئات والمؤسسات الدينية والاقتصادية، من ضمنها الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل.
- (٣) المساهمة في نفع الطلاب والباحثين المتخصصين في مجال الاقتصاد الإسلامي ونقل صورة تطبيقية لهم من الواقع العملي للشركة المتناول دراستها.
- (٤) نشر الوعي التأميني لدى العامة وبيان الفرق بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري وذلك للعبهم دوراً أساسياً في الساحة التكافلية.

حدود البحث

للبحث حدود موضوعية يدور محورها حول حماية رأس المال في الشركة الإسلامية اليمنية للتأمين التكافلي، وحدود زمانية تتمثل في دراسة الشركة من عام ٢٠١٠م حتى عام ٢٠١٦م. بحيث يكون قد مضى للشركة ما يقارب تسع سنوات من تأسيسها تكون قد ارسى فيها قواعد العمل، واكتسبت من الخبرة الكثير، مما يسهل للباحث دراستها بشكل منظم ويسير.

مناهج البحث

سيعتمد الباحث في دراسته هذه على ثلاثة مناهج أساسية وهي:

١. المنهج الاستقرائي والذي يُمكنُ للباحث بواسطته جمع المعلومات من الكتب الفقهية وكذلك تتبع آراء الفقهاء والباحثين في المسائل المتعلقة بهذا الموضوع من الكتب الفقهية المعاصرة، والرسائل البحثية العلمية.

٢. **المنهج التحليلي** والذي سيعمل الباحث من خلاله على تحليل أساليب وطرق الحماية في الشركة المتناول دراستها وكذلك تحليل المؤشرات المالية لدى إنجازات قطاع التأمين والأقساط المكتتبه إضافة إلى الفائض التأميني فيها.

٣. **الدراسة الميدانية** والتي ستمكّن الباحث من استخدام أدواته مثل المقابلة والتواصل مع بعض أفراد وأعضاء الشركة في هيئة الرقابة الشرعية وهيئة حماية رأس المال المتمثلة بالمدير المالي والمدير التنفيذي للشركة.

الدراسات السابقة

لقد اعتمد الباحث في جمعه للدراسات السابقة على البحوث المطبوعة والمقالات المحكمة والمنشورة في مجامع الفقه والهيئات الإسلامية المتخصصة بالاقتصاد والتمويل، وقد اتبع في سردها على النهج الحديث متسلسلة من الأقدم إلى الأحدث، ومن أهمها ما يلي:

بحث قدم لنيل درجة الماجستير في معهد البحوث والدراسات بمصر، تحت عنوان **(مشروعية التأمين وصوره في القانون اليمني)**^٥ للباحث/ عبد الحميد محمد إسماعيل السوسوة، عرض فيه الكاتب أحكام التأمين وأنواعه بشكل عام، وصوره في القانون اليمني، ولم يفرد حديثه فيه عن التأمين التكافلي وحماية رأس المال، وبما أنّ هذه الدراسة قانونية فستُعين الباحث على فهم تطبيق المواد القانونية على شركات التأمين التجاري والتكافلي في اليمن.

وبحث آخر طرح في مؤتمر وثاق الأول للتأمين التكافلي وعنوانه **(إعادة التأمين الإسلامي العقبات والحلول)**^٦ للدكتور/ عجيل جاسم النشمي، أورد فيه مفهوم إعادة وكيف نشأت شركاته وأنواع العقود الواردة فيه وما الحكم في إعادة التأمين لدى شركات إعادة غير الإسلامية وفي المبحث السادس والأخير من بحثه تطرق إلى الحلول الإسلامية

^٥ عبد الحميد محمد إسماعيل السوسوة مشروعية التأمين وصوره في القانون اليمني-دراسة مقارنة، بحث قدم لنيل درجة الماجستير في معهد البحوث والدراسات، بمصر، ٢٠٠٧م.

^٦ عجيل جاسم النشمي، إعادة التأمين الإسلامي العقبات والحلول، بحث قدم في مؤتمر وثاق الأول للتأمين التكافلي المنعقد في الكويت ٢٠٠٧م.

المقترحة لإعادة التأمين، وبما أنّ هذا البحث يتحدث عن إعادة التأمين والذي يعد أحد أهم أساليب الحماية لدى شركات التأمين التكافلي إلا أنّه غير كافٍ للاقتصار عليه، وفي الفصل الثالث من هذه الرسالة سيورد الباحث جميع أساليب الحماية وصورها وأحكامها وما الأساليب التي تعتمد عليها شركات التأمين التكافلي في تعاملاتها.

مقالة قدمت في المؤتمر الثاني للمؤسسات المالية الإسلامية في دولة الكويت، وتضمنت موضوع (أساليب حماية رأس المال)^٧ للدكتور/ عبد الستار أبو غدة، ذكر فيها بعض أساليب حماية رأس المال بصفة عامة، وكيفية تطبيقها وطرقها والفرق بين حماية رأس المال وضممان رأس المال، ونوه في الأسلوب الخامس على أهم أساليب حماية رأس المال التي تستخدمها أغلب شركات التأمين التكافلي وهي الوكالة بالاستثمار والمضاربة، ولكنه لم يرسم لها صورة واقعية تفسر كيفية تطبيقها في شركات التأمين التكافلي، وما يأمل الوصول إليه الباحث هو معرفة المزيد عن تطبيق هذه الأساليب في شركات التأمين التكافلي.

وهناك بحث بعنوان (أسس التأمين التكافلي)^٨ قدم في المؤتمر الثاني للمصارف الإسلامية، وهو للدكتور السابق/ عبد الستار أبو غدة، وقد تطرق فيه الدكتور إلى الأسس التي تقوم عليها شركات التأمين التكافلي وحصرها في ثلاثة أسس وهي، التبرع، الوقف، المضاربة. ولكنه في ورقته هذه تجاهل الوكالة بالاستثمار أو الوكالة بأجر معلوم والتي تعد من أهم أسس التأمين التكافلي وتعتمد عليها أكثر هذه الشركات، وكذلك أهم القضايا المشتركة في التأمين التكافلي.

ومن المصادر التي اطلع عليها الباحث، بحث تحت مسمى (حماية رأس المال في الفقه الإسلامي)^٩ وهو من إعداد الدكتور/ يوسف بن عبد الله الشبيلي، وقد تحدث في بحثه

^٧ عبد الستار أبو غدة، أساليب حماية رأس المال، بحث قدم في المؤتمر الثاني للمؤسسات المالية الإسلامية في دولة الكويت، ٢٤/١١/٢٠٠٧م.

^٨ عبد الستار أبو غدة، أسس التأمين التكافلي، بحث قدم في المؤتمر الثاني للمصارف الإسلامية ١١-١٣/٣/٢٠٠٧م- فندق الفورسيزنز.

^٩ يوسف بن عبد الله الشبيلي، حماية رأس المال في الفقه الإسلامي، ٩/٤/٢٠٠٨م، بحث نشر في مركز أبحاث فقه

المعاملات، الاسترجاع في ٧/٦/٢٠١٦م. من <http://www.kantakji.com/insurance.aspx>

هذا عن التأصيل الشرعي لحماية رأس المال وضمانه، وعلاقة المخاطر بالربح، واشتملت دراسته على (٣٥) صورة من صور حماية رأس المال حيث تعد كل واحدة منها نوعًا من الهندسة المالية لإدارة الاستثمار بغرض وقاية رأس المال وتقليل المخاطر التي يتعرض لها، ومن ضمنها (الحماية التعاونية) والتي أشار فيها إلى كيفية حماية شركات التأمين رأس مالها بالتعاقد مع شركات إعادة التأمين. ويعد هذا البحث عامًا حيث يضم أكثر أساليب حماية رأس المال في الفقه الإسلامي، وما يريده الباحث هو وصف مفصل لتطبيق أساليب الحماية لدى شركات التأمين التكافلي.

وكذلك رسالة قدمت لنيل درجة الدكتوراه، في جامعة القاهرة، بعنوان (حماية رأس المال من مخاطر الاستثمار وتطبيقاته المعاصرة في المؤسسات المالية الإسلامية)^{١٠} للطالب/ عبد الله محمد الهزيم، وقد تحدث فيها عن حماية رأس المال بصفة عامة، ولم يتناول إحدى المؤسسات أو الشركات بالدراسة والتحصيل، بل نراه قد اعتمد في بحثه على المناهج المشهورة على حد قوله^{١١} وهي المنهج الوصفي والاستنباطي والتحليلي، ولم يستخدم المنهج النوعي أو الميداني، مع العلم أن بحثه يتطلب ذلك كما هو ظاهر من العنوان، وما ينوي إليه الباحث هو دراسة ميدانية متناولاً فيها إحدى شركات التأمين التكافلي بدراسة فقهية تحليلية تقويمية.

ولا يزال الباحث في مزيدًا من البحث والتقصي حتى وقف على بحث قدم في الدورة العشرون لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، يحمل عنوان: (الاستثمار في صناعة التكافل أبعاده وأحكامه ومشاكله)^{١٢} للأستاذ المشارك/ محمد أكرم لال الدين، وقد ركز فيه على عدة قضايا حساسة وهي استثمار صندوق مخاطر المشتركين والجمع بين العقود في نماذج التكافل وكذلك الاستعانة بأطراف خارجية للقيام بدور الاستثمار. وهذه القضايا مهمة

^{١٠} عبد الله محمد الهزيم، حماية رأس المال من مخاطر الاستثمار وتطبيقاته المعاصرة في المؤسسات المالية الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الشريعة الإسلامية، جامعة القاهرة كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، ٢٠١٢م.

^{١١} انظر عبد الله محمد الهزيم، حماية رأس المال من مخاطر الاستثمار وتطبيقاته المعاصرة في المؤسسات المالية الإسلامية، ط١، ص٩.

^{١٢} محمد أكرم لال الدين، الإستثمار في صناعة التكافل أبعاده وأحكامه ومشاكله، بحث قدم لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي الدورة العشرون. ٢٠١٢م.

للغاية بالنسبة للباحث حيث تربطها علاقة متينة بأسلوب الحماية إلا أنّها خالية من الصورة التطبيقية للتأمين التكافلي، وفي الأخير يبرز عددًا من التوصيات يقول في مطلعها "يتوجب على شركات التكافل بذل العناية الكافية لضمان استثمار أموال المشاركين" ويقصد بذلك ضمان استثمار أموال حملة الوثائق في محافظ سليمة خالية من المحظورات الشرعية، وهذا بحد ذاته ينبىء عن وجود ثغرات لا زالت تعاني منها معظم هذه الشركات ويدور محورها في طرق إدارة الاستثمارات وحماية رؤوس أموالها.

ولم تفت الباحث دراسة مقاصدية عرضت في المؤتمر الحادي عشر للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية المنعقد في المنامة، عاصمة البحرين، للدكتور/ يوسف بن عبد الله الشبيلي، وحملت تحت طياتها عنوان (تطبيقات الحماية البديلة عن عقود التحوط والضمان)^{١٣} جاء فيها بالتعريف عن المخاطرة ومفهومها وأنواعها والحكم الشرعي للتعرض لها، وهل التعرض لها شرط لاستحقاق الربح أم موجب لإفساد العقد؟ وقد تحدث أيضًا عن التحوط والضمان وعلاقتهما بالحماية، ويرى الباحث أن الدكتور تناول الموضوع من جهة مقاصدية مع ذكره لتطبيقات الحماية بشكل عام لدى المؤسسات المالية الإسلامية ولم يتناول واحدة منها بدراسة تطبيقية، وما يريد إسهامه الباحث هو دراسة تطبيقات الحماية لدى الشركة الإسلامية اليمنية للتأمين التكافلي.

وعثر الباحث على دراسة قدمت لمؤتمر مجلس الفقه الإسلامي الدولي في دورته الحادية والعشرون وكان موضوعها (التأمين التكافلي والتحوط المالي)^{١٤} من إعداد الدكتور/ عثمان الهادي إبراهيم، وزير التجارة الخارجية الأسبق بجمهورية السودان. وكان حديثه فيها عن مفهوم التحوط المالي وأنواعه والتأصيل الشرعي له، وكذلك تصنيف التحوط في الأسواق العالمية، ولم يجد الباحث فيها مبتغاه من الحديث عن حماية رأس المال في شركات التأمين التكافلي.

^{١٣} يوسف بن عبد الله الشبيلي، تطبيقات الحماية البديلة عن عقود التحوط والضمان، بحث قدم في المؤتمر الحادي عشر للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية المنعقد في المنامة، عاصمة البحرين، ٧-٨ مايو ٢٠١٢م

^{١٤} عثمان الهادي إبراهيم، التأمين التكافلي والتحوط المالي، الدورة الحادية والعشرون لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٥-١٩/محرم ١٤٣٥هـ/١٨-٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م.

ومقالة أخرى تحت إطار (التأمين التكافلي في ضوء مقاصد الشريعة)^{١٥} للطالب/ أمين حجي محمد أمين الكوردي. ركز فيها على دراسة التأمين التكافلي وعلاقته بمقاصد الشريعة الإسلامية، والغرض من دراسته كما وضحها في ملخصه، هو بيان أهمية التعامل مع التأمين التكافلي ودوره في التعاون التعاوضي على أساس التبرع لا الربح، وتفيد هذه الدراسة الباحث من الناحية الفقهية المقاصدية، فقط لا غير.

وهناك أيضًا كُتِبَ ضمن سلسلة بحوث في الشريعة والاقتصاد الإسلامي، وعنوانه (التأمين التعاوني بين المعاوضة والتبرع)^{١٦} للدكتور/ عبد القادر جعفر جعفر. وقد أثار الجدل في عدة قضايا ومسائل متعلقة بالتأمين التعاوني منها: صلة التأمين التعاوني بالقراض، وصلة التأمين التعاوني بالغرر، وصلة التأمين التعاوني بالقمار، وما مدى مصداقية وهدف شركات التأمين التعاوني من جانب المشتركين والمساهمين، وكذلك الاستناد إلى نظام العاقلة في جواز التأمين، ويرى الباحث أنَّ الدكتور قد وضع يده على الألم في تلمسه لمثل هذه القضايا المهمة والتي تحتاج إلى إعادة النظر في بعض الأحيان، مع العلم أنَّ الدكتور لم يتناول الموضوع بنظرة أعمق حيث لم يتطرق إلى الاستثمارات وحماية رؤوس الأموال في شركات التأمين التعاوني، وما مدى مشروعيتها وتطبيقاتها، وهذا ما يود إضافته الباحث مدعماً بنظرة تطبيقية من إحدى هذه الشركات.

وفي الأخير وبعد الجهد والعناء لم يقف الباحث على من كتب أو بحث في موضوع حماية رأس المال مقيداً إياه بشركة من شركات التأمين التكافلي بدراسة فقهية تحليلية تقويمية، وكل ما ورد في الدراسات السابقة من الحديث عن حماية رأس المال لم يكن إلا من وجهة عامة ومقاصدية، وما يريده الباحث هو الإتيان بالجديد في دراسته هذه، وذلك بعرض تطبيق أساليب حماية رأس المال في الشركة الإسلامية اليمينية للتأمين التكافلي، مستعيناً بالله وبجهود

^{١٥} أمين حجي محمد أمين الكوردي، التأمين التكافلي في ضوء مقاصد الشريعة، المؤتمر السنوي الثاني والعشرون، الجوانب القانونية للتأمين واتجاهاته المعاصرة، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة ١٣-١٤ مايو ٢٠١٤م.

^{١٦} عبد القادر جعفر جعفر، التأمين التعاوني بين المعاوضة والتبرع. (الجزائر: دار صبحي للطباعة والنشر، ط١، ٢٠١٥م).

بعض الباحثين السابقين من قبله الذين بذلوا الكثير حتى أوصلوا التأمين إلى ما هو عليه الآن، فجزاهم الله عنا خير الجزاء.

الفصل الثاني

مفهوم التأمين التكافلي ونشأته ومشروعيته في الإسلام

تمهيد:

يعتبر التأمين التكافلي منهج حياة لا غنى عنه في المجتمعات والمؤسسات والمصارف الإسلامية فهو قائم على مبدأ التعاون بين الجماعة على مقاسمة الأخطار فيما بينهم وتفتيتها، مجسداً في ذلك قول النبي ﷺ (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى)^١ حيث يظهر المعنى البلاغي من هذا الحديث غاية التعاون والتآزر بين المجتمع المسلم والذي شبهه النبي ﷺ بالجسد الواحد ما إن تحقق فيه هذا العنصر، ونراه ﷺ موضحاً هذه الصور في حديث آخر ربط فيه المعقول بالمحسوس حيث قال: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ أَصَابِعُهُ)^٢ فتشبيك أصابعه ﷺ ينبئ عن مدى حاجة المجتمع المسلم إلى الترابط والتكافل البيئي، بحيث يكون متماسكاً كالبنيان المرصوص الذي لا يقوى على البقاء إلا إذا تماسكت كل أجزاؤه لبنة لبنة.

وقد لفت انتباه الباحث حال الأمة الإسلامية وما وصلت إليه من تمزق وشتات، حتى انتهى بها الحال إلى الشح والاستحواذ الذاتي الذي نفشى كالسرطان بين أفرادها، وفي نفس الوقت لم يعد للجمعيات الخيرية الأثر المطلوب لانخراطها تحت التوجهات السياسية وفقدان مصداقيتها، مما جعل الباحث يتطلع أكثر لدراسة وبيان مفهوم التأمين التكافلي ونشأته ومشروعيته في الإسلام وذلك في ثلاثة مباحث وهي كالتالي:

المبحث الأول: تعريف التأمين التكافلي لغةً واصطلاحاً.

المبحث الثاني: نشأة وتطور التأمين التكافلي.

^١ مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم. (بيروت: دار الجيل، دار الأفاق الجديدة، ط٤، ١٩٩٩م)، ج٨، ص٢٠، رقم الحديث (٦٧٥١) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

^٢ محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، (بيروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ)، ج١، ص١٠٣، رقم الحديث (٤٨١)، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره.